

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٤٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٠٥/٢٠٠٤ الصادرة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٤ :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يجوز للجهات والهيئات التابعة لوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية تمويل الإسكان الشعبي من القروض الميسرة المخصصة لها بخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٠٤/٢٠٠٥ ، تمويل الإسكان الشعبي ، للوحدات التي تقييمها مساحات حتى ٧٧ متراً مربعاً .

(المادة الثانية)

على وزير المالية اتخاذ الإجراءات الازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار بالتنسيق مع وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٣١ يوليه سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف